البيع والشراء

شراء المنتجات التي بها صور لذوات الأرواح

السؤال: **كثير من المنتجات لا تخلو من الصور، وحاجة الناس تتعلق بها أو ببعضها، فهل يجوز شراؤها، والتخلص من الصور ما أمكن ذلك؟**

الجواب: هذه المنتجات إذا كانت ضرورية أو حاجية بحيث تمس الحاجة إليها ولا يغني عنها غيرها مما ليس فيه تصوير فإنه لا مانع من اقتنائها والانتفاع بها، وإزالة هذه الصور؛ لأنه يمكن التخلص منها، فإذا أمكن التخلص منها جاز شراؤها وتداولها، والله المستعان.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والأربعون بعد المائة 20/7/1434ه